

مرسوم رقم ١٢٦٤

تعيين السيد علي ابراهيم الصالح، سفيراً من
خارج الملاك في السلك الخارجي في وزارة
الخارجية والمغتربين

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ١١٢ تاريخ
١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته (نظام الموظفين)

بناء على مشروع القانون الموضوع موضع التنفيذ
بموجب المرسوم رقم ١٣٠٦ تاريخ ١٩٧١/٦/١٨
وتعديلاته (نظام وزارة الخارجية والمغتربين)

بناء على مشروع القانون الموضوع موضع التنفيذ
بموجب المرسوم رقم ٢٢٢٠ تاريخ ١٩٧٩/٨/١٨
والقانونين رقم ٨٠/١٣ تاريخ ١٩٨٠/٥/١٧ ورقم ٢٤٤
تاريخ ١٩٩٣/٧/١٢ (تعديل بعض أحكام نظام وزارة
الخارجية والمغتربين وتحديد وظائف السلك الخارجي)

بناء على القانون رقم ٤٦ تاريخ ٢٠١٧/٨/٢١ (رفع
الحد الأدنى للرواتب والأجور وإعطاء زيادة غلاء
المعيشة للموظفين والمتقاعدين والأجراء في الإدارات
العامة وفي الجامعة اللبنانية والبلديات واتحادات البلديات
والمؤسسات العامة غير الخاضعة لقانون العمل وتحويل
رواتب الملاك الإداري العام وأفراد الهيئة التعليمية في
وزارة التربية والتعليم العالي والأسلاك العسكرية)

بناء على اقتراح وزير الخارجية والمغتربين

وبعد استطلاع رأي هيئة مجلس الخدمة المدنية
بقرارها رقم ٦٠٦ تاريخ ٢٠٢٥/٨/٢٩

وبعد موافقة مجلس الوزراء بقراره رقم ٢٦ تاريخ
٢٠٢٥/٦/١٦،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: عين السيد علي ابراهيم الصالح المولود بتاريخ ١٩٨٥/٤/١ سفيراً من خارج الملاك في السلك الخارجي في وزارة الخارجية والمغتربين في الإدارة المركزية، في الدرجة (١) من الجدول رقم (١) الملحق بالقانون رقم ٤٦ تاريخ ٢٠١٧/٨/٢١ (مركز شاغر).

المادة الثانية: يقدم صاحب العلاقة المشمول بأحكام القانون رقم ١٨٩ تاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٦ (التصريح عن الذمة المالية والمصالح ومعاقبة الإثراء غير المشروع) خلال مهلة شهرين من تاريخ صدور مرسوم تعيينه تصريحاً يبين فيه عناصر الذمة المالية والمصالح العائدة له ولزوجه وأولاده القاصرين (في حال وجودهم) في لبنان والخارج.

المادة الثالثة: ينشر ويبلغ هذا المرسوم حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ١٩ أيلول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الخارجية والمغتربين

الإمضاء: يوسف رجي

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر